قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠٠٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة العامة على المبيعات الصادرة بالقرار رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠٠١ والمعدل بعض أحكامها بالقرار رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مصلحة الضرائب على المبيعات ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يعين السيد/ أحمد عبد الراضى إسماعيل ، مفوض دائم للجنة التظلمات (اللجنة التاسعة) اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار لمدة سنة قابلة للتجديد .

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى رئيس مصلحة الضرائب على المبيعات تنفيذه .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٥/٢٨

وزير المالية

الدكتور / يوسف بطرس غالى